ركن الوثائق

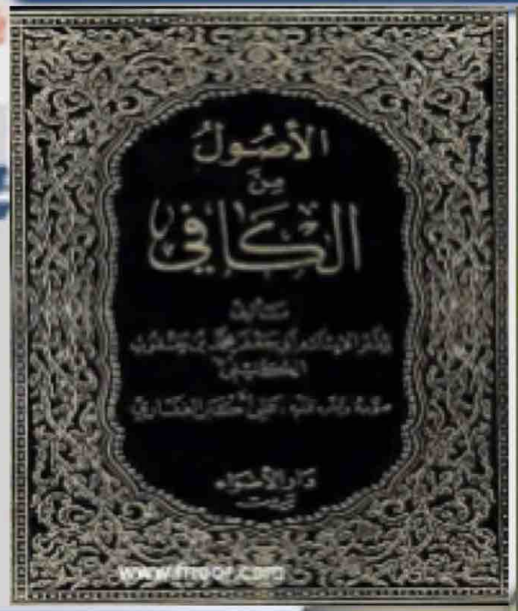

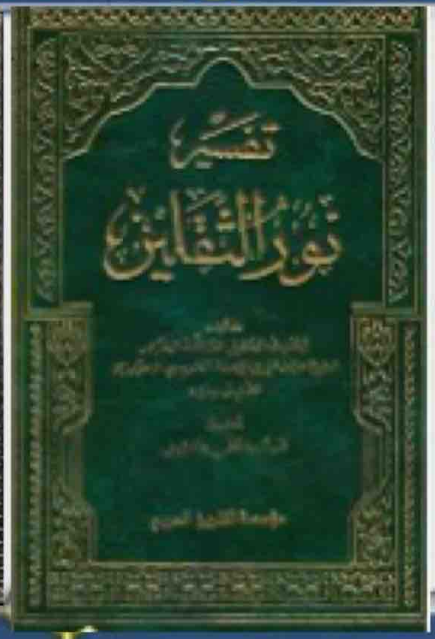

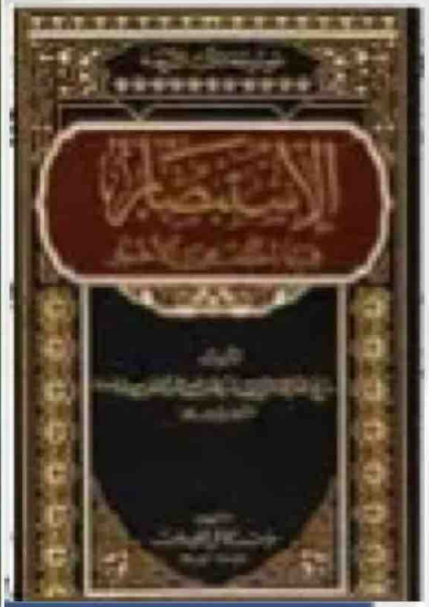

تشبيه الشيعة أئمتهم برب العالمين سبحانه وتعالى

﴿لما خلقت بيديّ﴾ [سورة ص: ٧٥].

وكان الحقّ قد أودع عند كلّ ملك من الملائكة الّذين ذكرناهم، وديعة لآدم، وقال لهم:

﴿إنّي خالق بشراً من طين﴾ [سورة ص: ٧١].

وهذه الودايع الّتي بايديكم، فإذا خلقته، فليؤدّ إليه كلّ واحد منكم ما عنده ممّا أمِنتُكم عليه.

﴿فإذا سوّيتهُ ونفختُ فيه من روحي فقَعوا له ساجدين﴾ [سورة ص: ٧٢].

فلمّا خمّر الحقّ تعالىٰ بيديه طينة آدم حتّى ريحها وهو المسنون، وذلك الجزء الهوائي الّذي في النّشأة جعل ظهره محلّاً للأشقياء والسّعداء من ذرّيته، فأودع ما كان في قبضته، فإنّه سبحانه أخبرنا أنّ في قبضة يمينه السّعداء، وفي قبضة اليد الأخرى الأشقياء، وكلتا يدي ربّي يمين مباركة[١٩]. وقال: «هؤلاء للجنّة وبعمل أهل الجنّة

← القصوى.

فأمر الله عزّ وجلّ كلمته فأمسك القبضة الطين فلقتين، فذرا من الأرض ذروا، ومن ال فقال للّذي بيمينه: منك الرسل والأنبياء ومن أُريد كرامته، فوجب لهم ما قال.

فقال للّذي بشماله: منك الجبارون والمشر وشقوته، فوجب لهم ما قال كما قال. الحديث

والجدير بالذكر: أنه توجد في الباب الأ إعتباراً من هذا سنداً. ولكن بما أنّ ألفاظ هذا المتن فلذا نقلناه في المقام، أضافة إلى ذلك أن الواردة في المقام لايبعد أن يكون قريباً من

(١٩) قوله: وكلتا يدي ربّي يمين.

نُقل هذا المضمون في أحاديث كثيرة عن المعصومين (ع)، منها، عن الباقر أبي جعفر ←

الرجل أن يأكل بشماله أو يشرب بها أو يتناول بها».

نعم ينبغي أن يستثنى العنب والرمان، لقول الصادق (عليه السلام) في خبر أيوب (١): «شيئان يؤكلان باليدين جميعاً: العنب والرمان» ولعله على ذلك يحمل ما في خبر حماد بن عثمان (٢) قال: «أكل ابوعبدالله (عليه السلام) بيساره وتناول بها» او على بيان الجواز، او على ماني خبر ابي العرندس (٣) المروي عن قرب الاسناد «رأيت أبا الحسن (عليه السلام) بمنى وعليه نقبة ورداء وهو متكيء على جواليق سود على يمينه، فأتاه غلام اسود بصفح فيه رطب، فجعل يتناول بيساره، فيأكل وهو متكيء على يمينه، فحدثت بذلك رجلاً من أصحابنا، فقال: حدثني سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين». او على ان المراد غير اكل الرطبة والعنبة ونحوهما من الأكل باليسار ومتكئاً، بل المراد الغداء والعشاء ونحوهما، والله العالم.

﴿ ويحرم الأكل على مائدة يشرب عل الصادق (عليه السلام) في صحيح هارون مع أبي عبد الله (عليه السلام) بالحيرة حي بعض القواد ابناً له وصنع طعاماً ودعا الناس السلام) فيمن دعي، فبينا هو على المائدة فاستسقى رجل منهم فأتي بقدح فيه شراب يد الرجل قام أبو عبد الله (عليه السلام)

(١) و (٢) و (٣) الوسائل ـ الباب ـ ١٠ ـ من أبواب
الحارث بن الحسين بن أبي العرندس.
(٤) الوسائل ـ الباب ـ ٦٢ ـ من أبواب الأطعمة المحرمة ـ الحديث ١.

﴿لما خلقت بيديّ﴾ [سورة ص: ٧٥].

وكان الحقّ قد أودع عند كلّ ملك من الملائكة الّذين ذكرناهم، وديعة لآدم، وقال لهم:

﴿إنّي خالق بشراً من طين﴾ [سورة ص: ٧١].

وهذه الودايع الّتي بايديكم، فإذا خلقته، فليؤدّ إليه كلّ واحد منكم ما عنده ممّا أمنتُكم عليه.

﴿فإذا سوّيتهُ ونفختُ فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾ [سورة ص: ٧٢].

فلمّا خمّر الحقّ تعالى بيديه طينة آدم حتّى ريحها وهو المسنون، وذلك الجزء الهوائي الّذي في النّشأة جعل ظهره محلاً للأشقياء والسّعداء من ذرّيته، فأودع ما كان في قبضته، فإنّه سبحانه أخبرنا أنّ في قبضة يمينه السّعداء، وفي قبضة اليد الأخرى الأشقياء، وكلتا يدي ربّي يمين مباركة[19] وقال: «هؤلاء للجنّة وبعمل أهل الجنّة

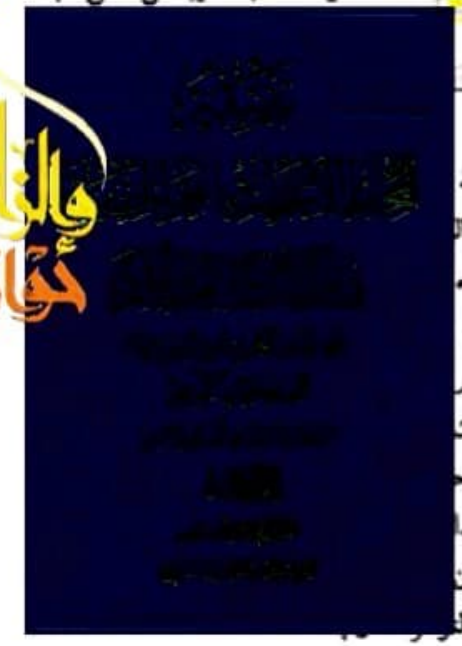

← القصوى.

فأمر الله عزّ وجلّ كلمته فأمسك القبضة
الطين فلقتين، فذرا من الأرض ذروا، ومن ال
فقال للّذي بيمينه: منك الرسل والأنبياء
ومن أُريد كرامته، فوجب لهم ما قال.
فقال للّذي بشماله: منك الجبارون والمشر
وشقوته، فوجب لهم ما قال كما قال. الحديث
والجدير بالذكر: أنه توجد في الباب الأ
إعتباراً من هذا سنداً. ولكن بما أنّ ألفاظ هذ
المتن فلذا نقلناه في المقام. أضافة إلى ذلك أن
الواردة في المقام لايبعد أن يكون قريباً من

(١٩) قوله: وكلتا يدي ربّي يمين.

نُقل هذا المضمون في أحاديث كثيرة عن المعصومين (ع)، منها، عن الباقر أبي جعفر ←

[٣٠٤٨٩] ٤ ـ وعن محمد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، قال: أكل أبو عبد الله (عليه السلام) بيساره، وتناول بها.

[٣٠٤٩٠] ٥ ـ وعن عثمان بن عيسى، عن أبي أيّوب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: شيئان يؤكلان باليدين جميعاً: العنب، والرّمّان.

[٣٠٤٩١] ٦ ـ عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن (محمد بن الحسين، عن أحمد بن الحسين الميثمي)[1]، عن الحسين بن أبي العرندس، قال: رأيت أبا الحسن (عليه السلام) بمنى، وعليه نقبة[2] ورداء، وهو متكيء على جواليق[3] سود على يمينه، فأتاه غلام أسود بصحف[4] فيها رطب، فجعل يتناول بيساره فيأكل، وهو متكيء على يمينه، فحدّثت بذلك رجلاً من أصحابنا، فقال: حدّثني سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين.

[٣٠٤٩٢] ٧ ـ محمد بن عليّ بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد، عن الصادق، عن
(آله) في حديث المناهي، قال: ونهى
متكيء.

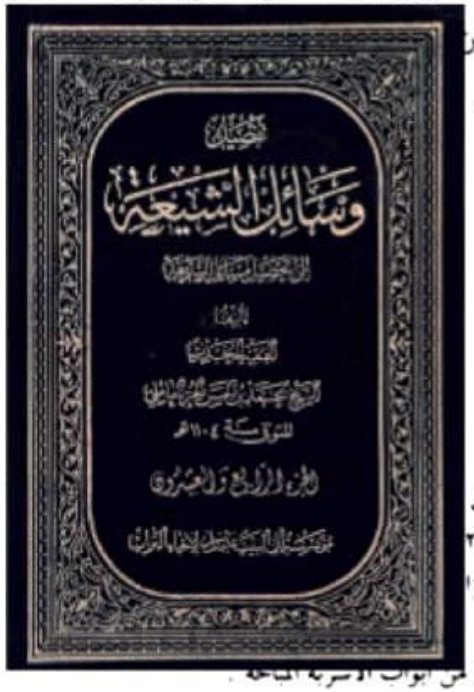

٤ ـ المحاسن: ٤٥٦/ ٣٨٤.
٥ ـ المحاسن: ٥٥٦/ ٩١٤.
٦ ـ قرب الاسناد: ١٢٨.
(١) في المصدر: محمد بن الحسين بن أحمد بن
(٢) النقبة: ثوب كالإزار. الصحاح ١: ٢٢٧
(٣) الجواليق: جمع جوالق وهو وعاء. معرب. (ا
(٤) الصحفة: اناء. (الصحاح ٤: ١٣٨٤).
٧ ـ الفقيه ٤: ١/ ٢، ويأتي ما يدل عليه في الباب ٢٥ من أبواب الأشربة المباحة.

للرجل أن يأكل بشماله أو يشرب بها أو يتناول بها » .

نعم ينبغي أن يستثنى العنب والرمان ، لقول الصادق (عليه السلام) في خبر أيوب (١) : « شيئان يؤكلان باليدين جميعاً : العنب والرمان » ولعله على ذلك يحمل ما في خبر حماد بن عثمان (٢) قال : « أكل ابو عبدالله (عليه السلام) بيساره وتناول بها » او على بيان الجواز ، او على مافي خبر ابي العرندس (٣) المروي عن قرب الاسناد « رأيت أبا الحسن (عليه السلام) بمنى وعليه نقبة ورداء وهو متكيء على جواليق سود على يمينه ، فأتاه غلام اسود بصفح فيه رطب ، فجعل يتناول بيساره ، فيأكل وهو متكيء على يمينه ، فحدثت بذلك رجلاً من أصحابنا ، فقال: حدثني سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين » . أو على أن المراد غير أكل الرطبة والعنبة ونحوهما من الأكل باليسار ومتكئاً ، بل المراد الغداء والعشاء ونحوهما ، والله العالم .

والزامات حوادث

﴿ ويحرم الأكل على مائدة يشرب عل
الصادق (عليه السلام) في صحيح هارون
مع أبي عبد الله (عليه السلام) بالحيرة حي
بعض القواد ابناً له وصنع طعاماً ودعا الناس
السلام) فيمن دعي ، فبينا هو على المائدة
فاستسقى رجل منهم فأتي بقدح فيه شراب
يد الرجل قام أبو عبد الله (عليه السلام)

(١) و (٢) و (٣) الوسائل ـ الباب ـ ١٠ ـ من أبواب
والثالث من الحسين بن أبي العرندس .

(٤) الوسائل ـ الباب ـ ٦٢ ـ من أبواب الأطعمة المحرمة ـ الحديث ١ .

[٣٠٤٨٩] ٤ ـ وعن محمد بن أبي عمير ، عن حمّاد بن عثمان ، قال : أكل أبو عبد الله (عليه السلام) بيساره ، وتناول بها .

[٣٠٤٩٠] ٥ ـ وعن عثمان بن عيسى ، عن أبي أيوب ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : شيئان يؤكلان باليدين جميعاً : العنب ، والرُمّان .

[٣٠٤٩١] ٦ ـ عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن (محمد بن الحسين ، عن أحمد بن الحسين الميثمي)[1] ، عن الحسين بن أبي العرندس ، قال : رأيت أبا الحسن (عليه السلام) بمنى ، وعليه نقبة[2] ورداء ، وهو متّكىء على جواليق[3] سود على يمينه ، فأتاه غلام أسود بصحف[4] فيها رطب ، فجعل يتناول بيساره فيأكل ، وهو متّكىء على يمينه ، فحدّثت بذلك رجلاً من أصحابنا ، فقال : حدّثني سليمان بن خالد أنّه سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين .

[٣٠٤٩٢] ٧ ـ محمد بن عليّ بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ، عن الصادق ، عن [illegible] وآله) في حديث المناهي ، قال : ونهى [illegible] وهو متّكىء .

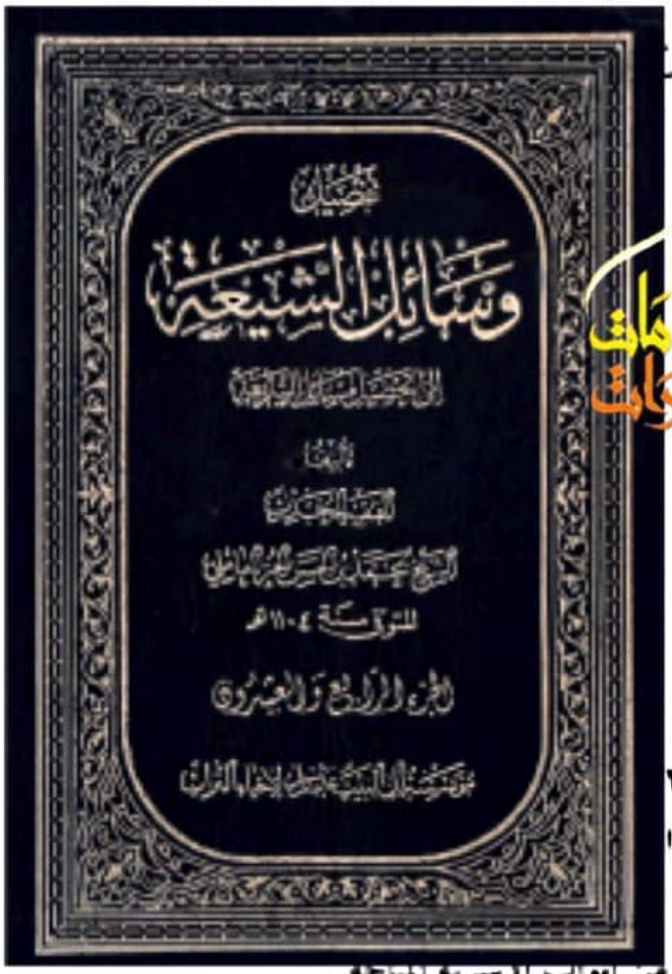

والزامات حوارات

---

٤ ـ المحاسن : ٤٥٦/٣٨٤ .

٥ ـ المحاسن : ٥٥٦/٩١٤ .

٦ ـ قرب الاسناد : ١٢٨ .

(١) في المصدر : محمد بن الحسين بن أحمد بن

(٢) النقبة : ثوب كالإزار ، ه الصحاح ١ : ٢٢٧

(٣) الجواليق : جمع جوالق وهو وعاء . معرب . (ا

(٤) الصحفة : اناء . (الصحاح ٤ : ١٣٨٤) .

٧ ـ الفقيه ٤ : ٢/١ ، ويأتي ما يدل عليه في الباب ٢٥ من أبواب الأشربة المباحة .